

203 - مسند عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ

1/7332 - وبه أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي قراءة عليه، أخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن بن محمد الجنزروذي قراءة عليه، أخبرنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان الحيري بقراءة أبي جعفر العزائمي عليه في رجب سنة خمس وسبعين وثلاث مئة، أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع بن الجراح، عن موسى بن علي، عن أبيه، قال: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشَدُّ عَلَيْكَ يُنَابِكُ». قَالَ: فَفَعَلْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يَتَوَضَّأُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَصَعَّدَ فِي الْبَصَرِ وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ وَجْهًا، فَيَسْلَمَكَ اللَّهُ وَيَغْنَمَكَ. وَارْغَبْ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَسْلَمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْجِهَادِ وَالْكَيْفِيَّةِ مَعَكَ. فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعِمَّا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ». [حم (الحديث: 197/4) و(الحديث: 202/4)].

2/7333 - حدثنا أبو بكر، حدثنا وكيع، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلٌ بَيْنَ صِيَامِكُمْ وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ السَّحْرِ». [م (الحديث: 1096)، د (الحديث: 2343)، ت (الحديث: 709)، س (الحديث: 146/4)، حم (الحديث: 197/4)، دي (الحديث: 6/2)].

3/7334 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن مطر، عن رجاء، عن فيصة، عن عمرو بن العاص قال: لَا تَلْبَسُوا عَلَيْنَا سُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ عِدَّةَ أُمَّ الْوَلَدِ عِدَّةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا. [د (الحديث: 2308) و(الحديث: ق (الحديث: 2083)، حم (الحديث: 203/4)].

4/7335 - حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن العاص قال: مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا أَرَادُوا قَتْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا يَوْمَ اتَّخَمَرُوا بِهِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ. فَقَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَجَعَلَ رِدَاءَهُ فِي عُقْبِهِ، ثُمَّ جَذَبَهُ حَتَّى وَجَبَ لِرُكْبَتَيْهِ، وَتَصَايَحَ النَّاسُ، وَظَنُّوا أَنَّهُ مَقْتُولٌ. قَالَ: وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ يُشْتَدُّ حَتَّى أَخَذَ بِضَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَيَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ؟ ثُمَّ انصَرَفُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ مَرَّ بِهِمْ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ إِلَّا بِالذَّبْحِ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ. قَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: يَا مُحَمَّدُ، مَا كُنْتَ جَهُولًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ مِنْهُمْ».

5/7336 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: حَزَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَقَفَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ أَنْبِيَاءَهُمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَيْهِمْ، فَلَنْ يُؤْمِنَ أَحَدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

6/7337 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ يَحْدُثُ عَنْ مَوْلَى لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ أُزِيلَ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمَيْسٍ، فَأُذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ، سَأَلَ الْمَوْلَى عَمْرًا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنٍ أَرْوَاجِهِنَّ. [م (الحديث: 2173)، ت (الحديث: 2779)، حم (الحديث: 197/4) و (الحديث: 203/4)].

7/7338 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ رِقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زِيَادِ مَوْلَى لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْبَاغِيَةَ».

8/7339 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا شَاذَانَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطَمِيِّ، عَنْ عَمَارَةَ بْنِ خَزِيمَةَ قَالَ: حَزَجْنَا مَعَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى مَكَّةَ فَإِذَا نَحْنُ بِإِمْرَأَةٍ عَلَيْهَا جَبَائِرُ لَهَا وَخَوَاتِيمٌ، وَقَدْ بَسَطَتْ يَدَهَا إِلَى الْهُودِجِ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا نَحْنُ بِغُرَبَانِ - بَغْيِي: وَفِيهَا غُرَابٌ أَعْصَمٌ أَحْمَرُ الْمُنْقَارِ وَالرُّجْلَيْنِ - فَقَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا قَدَرُ هَذَا الْغُرَابِ فِي هَوْلَاءِ الْغُرَبَانِ».

[حم (الحديث: 197/4) و (الحديث: 205/4)].

9/7340 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ». [حم (الحديث: 197/4)].

10/7341 - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قَالَ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [خ (الحديث: 3662) و (الحديث: 4358)، م (الحديث: 2384)، ت (الحديث: 3886)، حم (الحديث: 203/4)].

11/7342 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ». فَدَخَلَ عَمْرُو عَلَى مَعَاوِيَةَ فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ! فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: قُتِلَ عَمَّارٌ فَمَاذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ». قَالَ: دَخَضْتُ فِي بَوْلِكَ! أَنْخُنُ قَتْلَاهُ؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ. [انظر (الحديث: 7338)].

12/7343 - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ

حبان بن أبي جبلة، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: مَا عَدَلَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِحَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فِي حَزْبِهِ مُنْذُ أَسَلَمْنَا أَحَدًا مِنْ أَضْحَابِهِ.

13/7344 - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ سَلِيمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ: جَاءَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ إِلَى مَنْزِلِ عَلِيٍّ يَلْتَمِسُهُ، فَلَمْ يَقْبِذْ عَلَيْهِ ثُمَّ رَجَعَ فَوَجَدَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ كَلَّمَ فَاطِمَةَ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا أَرَى حَاجَتَكَ إِلَيَّ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى الْمُغِيبَاتِ. [حم (الحدیث: 196/4) و(الحدیث: 197/4) و(الحدیث: 205/4)].

14/7345 - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوئُبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: لَا تَلْبُسُوا عَلَيْنَا سُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ عِدَّةَ أُمَّ الْوَلَدِ إِذَا تُوْفِي عَنْهَا سَيِّدُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

15/7346 - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ الْأَحْنَفِ سَمِعَ أَبَا سَلَامِ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَالِحِ الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَصُرَ بِرَجُلٍ لَا يَتِيمٌ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَقَالَ: «لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ لَمَاتَ عَلَيَّ غَيْرَ مِلَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَإِنَّ مَثَلَ الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَتِيمٌ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ مَثَلُ الْجَائِعِ الَّذِي لَا يَأْكُلُ إِلَّا التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ لَا تُغْنِيَانِ عَنْهُ شَيْئًا». قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَلَقِيتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي أَمْرَأَةُ الْأَجْنَادِ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَشَرْحِبِيلُ ابْنُ حَسَنَةَ، وَعَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

16/7347 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى ابْنِ بِنْتِ السُّدِّيِّ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: رَجَعْتُ مَعَ مَعَاوِيَةَ مِنْ صِيفِينَ، فَكَانَ مَعَاوِيَةَ، وَأَبُو الْأَعْوَرِ السُّلَمِيُّ يَسِيرُونَ مِنْ جَانِبِ، وَرَأَيْتُهُ يَسِيرُونَ مِنْ جَانِبِ. فَكُنْتُ بَيْنَهُمْ لَيْسَ أَحَدٌ غَيْرِي، فَكُنْتُ أَخْيَانًا أَوْضِعَ إِلَى هُوَلاءِ، وَأَخْيَانًا أَوْضِعَ إِلَى هُوَلاءِ. فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ لِأَبِيهِ: أَيْهَ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَمَارِ بْنِ يَنبِيِّ الْمَسْجِدِ: «إِنَّكَ لَحَرِيصٌ عَلَى الْأَجْرِ». قَالَ: أَجَلٌ. قَالَ: «وَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَلَتَقْتُلَنَّكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ؟» قَالَ: بَلَى قَدْ سَمِعْتُهُ. قَالَ: فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ: فَالْتَقَتْ إِلَى مَعَاوِيَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَمَارِ وَهُوَ يَبْنِي الْمَسْجِدَ: «وَيَحْكُ، إِنَّكَ لَحَرِيصٌ عَلَى الْأَجْرِ، وَلَتَقْتُلَنَّكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ». قَالَ: بَلَى قَدْ سَمِعْتُهُ. قَالَ: فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ: وَيَحْكُ، مَا تَرَأَى تَدْخُضُ فِي بَوْلِكَ. أَوْ نَحْنُ قَتَلْنَا؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ مَنْ جَاءَ بِهِ.

17/7348 - حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ إِسْحَاقٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ جَعْفَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ائْذَنْ لِي أَنْ آتِيَ أَرْضًا عَبَدُ اللَّهُ فِيهَا، لَا أَخَافُ

أَحَدًا، فَأَذِنَ لَهُ، فَأَتَى النَّجَاشِيَّ قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ مَكَانَهُ حَسَدْتُهُ. قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَسْتَفْتِلَنَّ لِهَذَا وَأَصْحَابِهِ قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّجَاشِيَّ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: إِنَّ بَأْرَضِكَ رَجُلًا ابْنُ عَمِّهِ بَأْرَضِنَا، وَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ، وَإِنَّكَ وَاللَّهِ إِنَّ لَمْ تَقْتُلْهُ وَأَصْحَابَهُ لَا أَقْطَعُ إِلَيْكَ هَذِهِ الثُّلُفَةَ أَبَدًا، لَا أَنَا وَلَا وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِي. قَالَ: ادْعُهُ. قُلْتُ: إِنَّهُ لَا يَجِيءُ مَعِي. فَأَرْسِلْ مَعِي رَسُولًا. قَالَ: فَجَاءَ، فَلَمَّا انْتَهَى الْبَابَ، نَادَيْتُ اثِدْنَ لِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ. فَتَنَادَاهُ هُوَ مِنْ خَلْفِي اثِدْنَ لِعَبِيدِ اللَّهِ. قَالَ: فَسَمِعَ صَوْتَهُ، فَأَذِنَ لَهُ قَبْلِي. قَالَ: فَدَخَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: ثُمَّ أَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ. قَالَ: فَذَكَرَ أَيْنَ كَانَ مَقْعَدَهُ مِنَ السَّرِيرِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.

18/7349 - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: خَرَجَ جَيْشٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَا أَمِيرُهُمْ حَتَّى نَزَلْنَا الْإِسْكَندَرِيَّةَ، فَقَالَ لِي عَظِيمٌ مِنْ عَظْمَائِهِمْ: أَخْرِجُوا إِلَيَّ رَجُلًا أَكَلَّمُهُ وَيَكَلِّمُنِي، فَقُلْتُ: لَا يَخْرُجُ إِلَيَّ غَيْرِي. فَخَرَجْتُ مَعَ تَرْجُمَانِي حَتَّى وَضِعَ لَنَا مِثْرَانِ فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قُلْنَا: نَحْنُ الْعَرَبُ، وَنَحْنُ أَهْلُ الشُّوْكِ وَالْقَرْظِ، وَنَحْنُ أَهْلُ بَيْتِ اللَّهِ. كُنَّا أَضْيَقَ النَّاسِ أَرْضًا، وَأَشَدَّهُ عَيْشًا، نَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَالِدَّمَ، وَيُعْبِرُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ بِشَرِّ عَيْشٍ عَاشَ بِهِ النَّاسُ حَتَّى خَرَجَ فِيْنَا رَجُلٌ لَيْسَ بِأَعْظَمِنَا يَوْمَئِذٍ شَرَفًا، وَلَا بِأَكْثَرِنَا مَالًا، فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، يَأْمُرُنَا بِأَشْيَاءَ لَا نَعْرِفُ، وَيَنْهَانَا عَمَّا كُنَّا عَلَيْهِ وَكَانَتْ عَلَيْهِ آبَاؤُنَا. فَشَبَّهْنَا لَهُ، وَكَذَّبْنَا وَرَدَدْنَا عَلَيْهِ مَقَالَتَهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ غَيْرِنَا فَقَالُوا: نَحْنُ نُصَدِّقُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَتَّبِعُكَ، وَنَقَاتِلُ مَنْ قَاتَلَكَ. فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، وَخَرَجْنَا إِلَيْهِ فَقَاتَلْنَاهُ فَقَتَلْنَا وَظَهَرَ عَلَيْنَا، وَعَلَبْنَا، وَتَنَاوَلَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَلَوْ يَعْلَمُ مَنْ وَرَائِي مِنَ الْعَرَبِ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلَّا جَاءَكُمْ حَتَّى يَشْرَكَكُمْ فِيمَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ، فَضَحِكْتُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَدَّقَ قَدْ جَاءَنَا رُسُلُنَا بِمِثْلِ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُكُمْ فَكُنَّا عَلَيْهِ حَتَّى ظَهَرَتْ فِيْنَا مَلُوكٌ فَجَعَلُوا يَعْمَلُونَ فِيهَا بِأَهْوَابِهِمْ، وَيَتْرَكُونَ أَمْرَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنْ أَنْتُمْ أَخَذْتُمْ بِأَمْرِ نَبِيِّكُمْ لَمْ يَقَاتِلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبْتُمُوهُ، وَلَمْ يُسَارِزْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ظَهَرْتُمْ عَلَيْهِ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْنَا فَتَرَكْتُمْ أَمْرَ نَبِيِّكُمْ وَعَمِلْتُمْ مِثْلَ الَّذِي عَمِلُوا بِأَهْوَابِهِمْ يُخْلَى بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، فَلَمْ تَكُونُوا أَكْثَرَ عَدَدًا مِنَّا وَلَا أَشَدَّ قُوَّةً مِنَّا. قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: فَمَا كَلَّمْتُ رَجُلًا أَذْكَرَ مِنْهُ.